Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

فضل المنيحة

عن أنس بن مالك رضى الله عنه قال: لما قدم المهاجرون المدينة من مكة وليس بأيديهم وكانت الأنصار أهل الأرض والعقار فقاسمهم الأنصار على أن يعطوهم ثمار أموالهم كل عام ويكفوهم العمل والمؤنة وكانت أمه أم أنس أم سليم كانت أم عبد الله بن أبى طلحة وكانت أعطت أم أنس رسول الله ﷺ عذاقا فأعطاهن النبى ﷺ أم أيمن مولاته أم أسامة بن زيد قال أنس بن مالك: فلما فرغ النبى ﷺ من قتال أهل خيبر فانصرف إلى المدينة رد المهاجرون إلى الأنصار منائحهم التى كانوا منحوهم من ثمارهم فرد النبى ﷺ إلى أمه عذاقها وأعطى الرسول ﷺ أم أيمن مكانهن من حائطه.

اللغة

(المنيحة) فى الأصل: العطية، وهى عند العرب تطلق على وجهين الأول: أن يعطى الرجل صاحبه شيئا على سبيل الصلة فيكون له، والثانى: أن يعطيه ناقة أو شاة ينتفع بحلبها ووبرها زمنا ثم يردها، ويقال لها منحة أيضا، فلذا قد تطلق على مطلق العطاء.

(وليس بأيديهم) «بأيديهم» جار ومجرور متعلق بمحذوف خبر ليس، واسمها محذوف وتقديره شىء.

(فقاسمهم الأنصار. . .) هذه الجملة جواب الشرط «لما».

(وكانت أم أنس. . .) أم أنس بدل من أمه، والضمير لأنس واسم أمه «سهلة»

(أم سليم) بدل من المرفوع قبله.

(أم عبد الله) خبر كانت.

(عذاقا) بكسر العين جمع عذق: النخلة نفسها أو إذا كان حملها موجودا أو ثمرها.